

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال أبو عبيدٍ : أَرَى مَعْنَى الْمَثَلِ الْأَوَّلِ : إِنَّكَ قَدْ جُدْتَ
بِالْفَرَسِ وَاللَّجَامِ أَيْ سَرُّ خَطْبًا فَأَتَمَّ الْحَاجَةَ لِمَا أَنْ الْفَرَسَ لَا
غِنَى بِهِ عَنِ اللَّجَامِ . قَالَهُ ضَرَارُ بْنُ عَمْرٍو الصَّبَّيُّ وَالصَّبَّيُّ حَقَّقَهُ
الْمُفَضِّلُ وَغَيْرُهُ أَنْ الْمَثَلِ لِعَمْرٍو بْنِ ثَعْلَبَةَ قَالَُوا : لَمَّا أَغَارَ
ضَرَارُ عَلَى حَيٍّ عَمْرٍو بْنِ ثَعْلَبَةَ الْكَلْبِيِّ فَأَخَذَ أُمُّوَالَهُمْ وَسَبَى
ذَرَارِيَّهُمْ وَسَارَ بِالْغَنَائِمِ وَالسَّبْيِ إِلَى أَرْضِ نَجْدٍ وَلَمْ يَحْضُرْهُمْ
عَمْرٍو أَيْ لَمْ يَشْهَدْ غَارَةَ ضَرَارٍ عَلَيْهِمْ فَحَضَرَ أَيْ قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ
فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ ضَرَارَ بْنَ عَمْرٍو أَغَارَ عَلَى الْحَيِّ فَأَخَذَ أُمُّوَالَهُمْ
وَذَرَارِيَّهُمْ فَتَبِعَهُ عَمْرٍو فَلَحِقَهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى أَرْضِهِ فَقَالَ
عَمْرٍو بْنُ ثَعْلَبَةَ لَضَرَارٍ : رُدَّ عَلَيَّ أَهْلِي وَمَالِي . فَرَدَّ هُمَا
عَلَيْهِ فَقَالَ : رُدَّ عَلَيَّ قِيَانِي فَرَدَّ عَلَيْهِ قِيَانَتَهُ الرَّائِعَةَ
وَحَبَسَ ابْنَتَهَا سَلَامَى بِنْتَ عَطِيَّةَ بْنِ وائِلٍ . فَقَالَ لَهُ حِينَئِذٍ : يَا أَبَا
قَبِيصَةَ أَتَبِيعُ الْفَرَسَ لَجَامِهَا . وَكَانَ الْمُفَضِّلُ يَذْكُرُ أَنَّ الْمَثَلِ
لِعَمْرٍو بْنِ ثَعْلَبَةَ الْكَلْبِيِّ أَخِي عَدِيَّ بْنِ جَنَابِ الْكَلْبِيِّ وَكَانَ ضَرَارُ
بْنُ عَمْرٍو الصَّبَّيُّ أَغَارَ عَلَيْهِمْ فَسَبَى يَوْمَئِذٍ سَلَامَى بِنْتَ وائِلٍ
وَكَانَتْ يَوْمَئِذٍ أُمَةً لِعَمْرٍو بْنِ ثَعْلَبَةَ وَهِيَ أُمُّ النَّعْمَانِ ابْنِ
الْمُنْذِرِ فَمَضَى بِهَا ضَرَارُ مَعَ مَا غَنِمَ فَأَدْرَكَهُمْ عَمْرٍو بْنُ ثَعْلَبَةَ
وَكَانَ صَدِيقًا لَهُ وَقَالَ : أُنْشِدُكَ الْإِخَاءَ وَالْمَوَدَّةَ إِلَّا رَدَدْتَ عَلَيَّ
أَهْلِي . فَجَعَلَ يَرُدُّ شَيْئًا شَيْئًا حَتَّى بَقِيَتْ سَلَامَى وَكَانَتْ قَدْ
أَعْجَبَتْ ضَرَارًا فَأَبَى أَنْ يَرُدَّهَا فَقَالَ عَمْرٍو : يَا ضَرَارُ أَتَبِيعُ
الْفَرَسَ لَجَامِهَا فَأَرْسَلَهَا مَثَلًا .

وَشَاةٌ مُتَبِيعٌ وَبَقَرَةٌ مُتَبِيعٌ وَجَارِيَةٌ مُتَبِيعٌ كَمُحْسِنٍ فِي الْكُلِّ :
يَتَبِعُهَا وَلَدُهَا وَيُقَالُ : بَقَرَةٌ مُتَبِيعٌ : ذَاتُ تَبِيعٍ وَحَكَى ابْنُ
بَرٍّ فِيهَا : مُتَبِيعَةٌ أَيْ ضَاةٌ وَخَادِمٌ مُتَبِيعٌ : يَتَبِعُهَا وَلَدُهَا حَيْثُمَا
أَقْبَلَتْ وَأَدْبَرَتْ وَعَمَّ بِهِ اللَّحْيَانِي فَقَالَ : الْمُتَبِيعُ : السَّتِي مَعَهَا
أَوْلَادٌ . وَالْإِتْبَاعُ فِي الْكَلَامِ مِثْلُ : حَسَنٌ بَسَنٌ وَقَبِيحٌ شَقِيحٌ وَشَيْطَانٌ
لَيْطَانٌ وَنَحْوُهَا . وَالتَّتْبِيعُ : التَّتَبُّعُ وَقَالَ اللَّيْثُ : أَمَّا

التَّتَبُّعُ فَهُوَ أَنْ يَتَتَبَّعَ فِي مَهْلَةٍ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ وَفُلَانٌ
 يَتَتَبَّعُ مَسَاوِيَّ فُلَانٍ وَأَثَرَهُ وَيَتَتَبَّعُ مَدَاقَّ الْأُمُورِ وَنَحْوَ ذَلِكَ .
 وَالْإِتِّبَاعُ وَالْإِتِّبَاعُ عَلَى الْآخِيرِ عَلَى الْفَتْحِ كَالْتَّبَعِ وَيُقَالُ : أَتَبَّعَهُ
 أَيَّ حَذًا حَذَوْهُ . وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : اتَّبَعْتُهُمْ مِثْلُ الْفَتْحِ إِذَا
 مَرُّوا بِكَ فَمَضَيْتَ وَتَبَّعْتُهُمْ تَبَعًا مِثْلُهُ . وَيُقَالُ : مَا زِلْتُ
 أَتَّبَعُهُمْ حَتَّى أَتَبَّعْتُهُمْ أَيَّ حَتَّى أَدْرَكَتُهُمْ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ :
 أَتَّبَعُ أَحْسَنُ مِنَ اتَّبَعِ لِأَنَّ الْإِتِّبَاعَ أَنْ يَسِيرَ الرَّجُلُ وَأَزَتْ تَسِيرُ
 وَرَاءَهُ فَإِذَا قُلْتُ : أَتَبَّعْتُهُ فَكَأَنَّكَ قَفَوْتَهُ . وَقَالَ اللَّيْثُ :
 تَبَّعْتُ فُلَانًا وَاتَّبَعْتُهُ وَأَتَّبَعْتُهُ سَوَاءً .
 وَأَتَّبَعُ فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا تَبَّعَهُ يُرِيدُ بِهِ شَرًّا كَمَا أَتَّبَعُ الشَّيْطَانُ
 الَّذِي انْسَلَخَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ وَكَمَا أَتَّبَعُ فِرْعَوْنُ مُوسَى .
 وَوَضَعَ الْقُطَّامِيُّ الْإِتِّبَاعَ مَوْضِعَ التَّتَبُّعِ مَجَازًا فَقَالَ :
 وَخَيْرُ الْأَمْرِ مَا اسْتَقْبَلَتْ مِنْهُ ... وَلَيْسَ بِأَنْ تَتَّبِعَهُ إِتِّبَاعًا
 قَالَ سَيْبَوَيْهٌ : تَتَّبِعَهُ إِتِّبَاعًا لِأَنَّ تَتَّبِعَ عَنِّي أَتَّبَعْتُ .
 وَالتَّابِعُ بِالْكَسْرِ : الْوَلَاءُ وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى كَذَا قَالَ الْقُطَّامِيُّ :
 فَهُمْ يَتَّبِعُونَ سَدَا سُدُوفٍ ... شَهْرُ زَاهُنَّ أَيَّْامًا تَبَّاعًا